

أ.د. علي الشبل | الاستفزاز في الدين

علي عبدالعزيز الشبل

ثبت في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وسفره عليه الصلاة والسلام انواع اربعة. اعظمها سفرته للهجرة. لما هاجر من مكة - [00:00:00](#)

الى المدينة غادر وطنه غادر غادر مرتعه غادر احب البقاع الى الله الى المدينة وسفره الاخر للجهاد في سبيل الله. وقد غزا بنفسه عليه الصلاة والسلام ابعدا الى تبوك. وسفرته الثالثة لحجه. وهي وحيدة فريدة. بعد هجرته - [00:00:20](#)

وسفرات ثلاث بعمرته. هذه سفرات النبي عليه الصلاة والسلام. ليس فيها سفرات للتسيب ولا لغيرها من امور الدنيا الا ما كان قبل بعثته في سبقه مرتين الى بلاد الشام للتجارة. قال عمر - [00:00:50](#)

رضي الله عنه خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنا نحلف بابائنا وعزي وامي وجدي وفخري فبعث فينا النبي صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي ان الله ورسوله ينهيانكم ان تحلفوا بابائكم. من كان حالفا فليحلف بالله او - [00:01:10](#)

فافاد الحديث على تعظيم الحلف بالله وهو توفيق الامر وتوكيده بعظيم وهو ويجب لمن حلف بالله ان يكون صادقا بارا لا مستهينا مستهترا من حلف له بالله يجب ان يرضى. فان لم يرضى ولم يقنع فليس من الله. وقد ترجم الشيخ رحمه الله بابا في كتاب التوحيد - [00:01:40](#)

باب من لم يقنع بالحديث بالله. استدل عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم من حلف من حلف فليحلف بالله ومن حلف له بالله فليرضى ومن لم يرضى فليس من الله. نقول هذا ايها - [00:02:10](#)

الكريم نحن نسمع من الصغار والكبار والرجال والنساء والعقلاء والخبلاء حليفا بغير الله بانواع كثيرة فمنه الحلف بالحرام علي الحرام. ومنه حلف بالطلاق. ثم حلف بعد ذلك بالذمة. وبالأمانة وبالعهد. وكل هذا لا بد ما لا يجوز - [00:02:30](#)

ابدا ولا يصح من كان حالفا فليحلف بالله او يسكت ثم اذا جاء هؤلاء محرمون والمطلقون بايمانهم التي حلفوا بها اشغلوا اهل العلم باستفتاءاتهم. حتى لم يقنع كثير من الناس - [00:03:00](#)

بالله على كرامة او ضيافة او حديثا او سلفة يروح يحرم ويطلق. ليلزم غيره او ليري الناس رياء وسمعة انه اكرم اضيافه او انه تتم ما يريد. وهذا للاسف فشح وانتشر ودرج وداع حتى هرم عليه ارتباط ونشأ عليه الصغار - [00:03:20](#)

ولم ينكره العقلاء ولا الفقراء. وهذا مما يحرم ولا يجوز. فمن حلف بالحرام علي بالحرام ثم في حكمه الشرعي الحرام انواع يحتمل ظاهرا ان امرأته حرام كأمه وابوه. ويحتمل طلاقا ويحتمل منعا وحثا وهي اليمين. كل ذلك يبين - [00:03:50](#)

بنيته وقصده مع عقل يمينه على ذلك. ثم حلف بالطلاق تطاوروا الى ان يقول علي بالطلاق الثلاثة الحارمات يجيبه المهاجم الثاني عليه طلاق ما هو بطلاق لم؟ تتعدى حدود الله - [00:04:20](#)

وتسامح اهلك بالحرام بعد ذلك. لم؟ الله؟ لا والله فهو بالله. انما للدنيا. للقيم للمدح عشان بيض الله للاسف الشديد وبدت ظاهرة واخشى من انتشارها انه باهر من اهله فلانة علي مثل امي مثل اختي ان ما ذبحت ذبيحتك - [00:04:40](#)

عشاكم وما الى ذلك. مساء خطيرة يجز بعضها بعضا ايها الجمر الكريم. ومن ذلك من وجه الله في مواضع السفالة. لا مواضع الاجلال. عليك وجه الله ستقبل في هذه الدار. وجه الله عظيم. لا يسأل به - [00:05:10](#)

اجابة دعوة مجرد دعوة. فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسأل بوجه الله الا الجنة. لان وجه الله فاذا جعلته على عزمي ولا على سالمة ولا على كلام ولا على قهوة اسفلت وجه الله - [00:05:30](#)

ومن الشرك الاصغر تعظيم انتقاص تعظيم الله وان يسأل لوجه الله شيء غير غير الجنة. عليك وجه الله الا كذا. وجه الله عليك. هذي
يا اخواني مما هي فاشية وللأسف تدرج بين - [00:05:50](#)
ولا انكر لها الا من قل. فالواجب علينا ان ننتبه وان نخلق وان نتحاذى ونتناصح ويعذب بعضنا بعضا. ويخوف بعضنا بعضا بالله. فان
اللسان مورد المهالك. هو الذي يريدك المهالك - [00:06:10](#)
ان لم تصنه وتحرسه وتحفظه عما يغضب الله - [00:06:30](#)